

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٣٢٧ لسنة ١٩٧١

بشأن الموافقة على اتفاقية التعاون لإنشاء مدرسة ثانوية فنية في الجمهورية العربية المتحدة والملاحق المرفقة بها والموقعة في القاهرة بتاريخ ٨ يونيو سنة ١٩٧٠ بين حكومة الجمهورية العربية المتحدة وحكومة جمهورية ألمانيا الديمقراطية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعل موافقة مجلس الأمة ؛

قرر :

مادة وحيدة - الموافقة على اتفاقية التعاون لإنشاء مدرسة ثانوية فنية في الجمهورية العربية المتحدة والملاحق المرفقة بها والموقعة في القاهرة بتاريخ ٨ يونيو سنة ١٩٧٠ بين حكومة الجمهورية العربية المتحدة وحكومة جمهورية ألمانيا الديمقراطية ، وذلك مع التحفظ بشرط التصديق ما صدر برئاسة الجمهورية في ٢٩ ذي الحجة سنة ١٣٩٠ (٢٥ فبراير سنة ١٩٧١)

أنور السادات

اتفاقية

بين

حكومة ألمانيا الديمقراطية وحكومة الجمهورية العربية المتحدة للتعاون على إنشاء مدرسة ثانوية فنية في الجمهورية العربية المتحدة

ترغب حكومة ألمانيا الديمقراطية وحكومة الجمهورية العربية المتحدة :
- التوسع في العلاقات الطيبة .

- المساعدة في تدريب الفنيين اللازمين للاقتصاد الوطنى بالجمهورية العربية المتحدة وتنفيذ اتفاقية أول مارس عام ١٩٦٥ الخاصة بتسمية العلاقات الفنية والتكنولوجية بين جمهورية ألمانيا الديمقراطية والجمهورية العربية المتحدة
مادة ٢ / فقرة (٢) .

وقد انفتحت الحكومتان على ما يأتى :

(مادة ١)

١ - تقرر حكومة جمهورية ألمانيا الديمقراطية استعدادها لمساعدة حكومة الجمهورية العربية المتحدة في إنشاء مدرسة ثانوية فنية .

٢ - تعهد حكومة جمهورية ألمانيا الديمقراطية إلى وزارتها للتربية والتعليم وتعهد حكومة الجمهورية العربية المتحدة إلى وزارتها للتربية والتعليم لاتخاذ إجراءات التعاون الفعال لتنفيذ هذه الاتفاقية .

٣ - سوف يشمل التعاون بين حكومة جمهورية ألمانيا الديمقراطية وحكومة الجمهورية العربية المتحدة لإنشاء مدرسة ثانوية فنية ما يأتى :

- مشروع تفصيلى للتدريب وإبراج الدراسة .
- تنفيذ برامج الدراسة .
- استكمال التجهيزات للعامل والمعامل الفنية ومكتبة خاصة
- التأهيل والتدريب المقدم للدرسين العاملين في هذه المدرسة

(مادة ٢)

- ١ - هذه المدرسة الفنية ستكون مقرا لإعداد الفنيين في المجالات الآتية :
- تكنولوجيا التشغيل بمكنات القطع بازالة الرايش .
- تكنولوجيا صيانة السيارات .
- تكنولوجيا هندسة التيار الشديد .
- تكنولوجيا هندسة التيار الضعيف .
- ٢ - مدة الدراسة خمس سنوات .
- ٣ - يلتحق بهذه المدرسة الفنية العالمة الذين يجتازون بنجاح الصف الثالث من المدرسة الإعدادية .

(مادة ٣)

سوف يتم الإعداد على أساس منح دراسى منسق للتدريب النظرى والعمل والتربوى بالمعلومات العامة ، وتدريب أساسى فى منوع ومهنى ، وتدريب خاص فى أحد المجالات الخاصة المشار إليها فى (١) من المادة (٢) . وسوف تنفذ عمليات انتاجية داخل إطار تدريب إشغال الورشة فى المدرسة الفنية وفى صورة دراسات عملية داخل المؤسسات الصناعية بما يزيد من النجاح فى عمليات التدريب وتناسب احتياجات الممارسة المهنية اللاحقة للطلبة .

(مادة ٤)

سوف تعد المدرسة الفنية (مشروع مدرسة القاهرة الميكانيكية بشبرا) لسعة سنوية مقدارها ٣٠٠ طالب وتصل إلى ١٥٠٠ طالب فى نهاية الخمس سنوات الدراسية الأولى .

وسوف تتبع مباشرة لوزارة التربية والتعليم فى الجمهورية العربية المتحدة .

(مادة ٥)

١ - تقرر حكومة جمهورية ألمانيا الديمقراطية استعدادها لتزويد حكومة الجمهورية العربية المتحدة بجهز ذرى المؤجلات أو خبرات تعمل على مستوى مدرسى التعليم الثانوى للعمل عدد من السنوات كمشاورين أو محاضرين وفقا للحق (١) .

(و) تحمل ٥٠٪ من التكاليف التي تنشأ عن الإقامة الضرورية للخبراء وأفراد عائلاتهم بمستشفيات الدرجة الأولى ، وكذلك من مصاريف العلاج الطبي فيها .

٥ - اتفق الجانبان على إعداد اتفاقية منفصلة بالنسبة للشروط المالية والمادية التي تنظم الأنشطة وإقامة الخبراء وفقا للترتيبات الواردة في هذه المادة . ستكون أطراف تلك الاتفاقية - عن حكومة جمهورية ألمانيا الديمقراطية مؤسسة التجارة الخارجية (LIMEX GMBH) وعن حكومة الجمهورية العربية المتحدة وزارة التربية والتعليم . (مادة ٦)

١ - سوف تزود حكومة جمهورية ألمانيا الديمقراطية حكومة الجمهورية العربية المتحدة بمنح دراسية كل عام مدتها سنة دراسية لرفع كفاية تأهيل مدرسي المدرسة الثانوية الفنية ، وسوف يقرر عدد المنح ومواد الدراسة للسنة الدراسية الإضافية عن طريق الاتفاق بين وزارة التربية والتعليم لجمهورية ألمانيا الديمقراطية ووزارة التربية والتعليم للجمهورية العربية المتحدة .

٢ - يشارك كبير خبراء جمهورية ألمانيا الديمقراطية في إعداد مشروع مقترحات وزارة التربية والتعليم للجمهورية العربية المتحدة فيما يخص بدورات السنة الإضافية للمدرسين .

٣ - تغطي الدراسة الإعدادية اللغوية اللازمة للدواست الإضافية في جمهورية ألمانيا الديمقراطية في الأقسام اللغوية بالمراكز الثقافية لجمهورية ألمانيا الديمقراطية الموجودة بالجمهورية العربية المتحدة . (مادة ٧)

١ - تقرر حكومة جمهورية ألمانيا الديمقراطية استعدادها لتزويد حكومة الجمهورية العربية المتحدة ، دون مقابل تسليم الاسكندرية ذلك لمدة ثلاث سنوات تقريبا بالتجهيزات المدونة في الملحق (٢) لاستكمال تجهيزات مدرسة شعرا وكذلك بالأجزاء المعرضة للاستهلاك على أسس معدلات الاستخدام العادي في حدود ثلاث سنوات .

٢ - تتعهد حكومة الجمهورية العربية المتحدة باستيراد معدات العامل التكنولوجية الأنوماتيكية وهندسة الاتصال البعيد الكهربائي وهندسة السيارات كما ترد في الملحق (٣) المذكورة في التواريخ المقدمة من جمهورية ألمانيا الديمقراطية وكذلك الأجزاء المعرضة للاستهلاك وذلك في حدود مبلغ أقصاه ٩٠٠٠٠ جنيه (تسعين ألف جنيه) عن طريق مؤسسات التجارة الخارجية في جمهورية ألمانيا الديمقراطية . تصل إلى ٢٥٪ من جملة تكاليف المعدات الواردة بالملحق (٣) سيتم إبرامها بين الجمهورية العربية المتحدة مع مؤسسات التجارة الخارجية في جمهورية ألمانيا الديمقراطية في حدود فبراير سنة ١٩٧١ وذلك طبقا لاتفاقية التجارة والدفع المعمول بها في التاريخ المذكور .

٣ - حكومة جمهورية ألمانيا الديمقراطية على استعداد لتزويد قطع الغيار الضرورية والأجزاء المعرضة للاستهلاك والتي تخرج عن إطار المعدات الأصلية على أسس تجارية .

٢ - يكون استخدام الخبراء لمدة ثلاث سنوات على الأقل وتجديد عقودهم تلقائيا في نهاية سنة مالم يعترض أحد الطرفين قبل شهرين من انتهاء السنة .

٣ - حكومة جمهورية ألمانيا الديمقراطية على استعداد الآن : (١) كفالة العمل في هذه المدرسة الفنية ثلثة عشر خيرا مع بداية العام الدراسي ١٩٧٢/١٩٧٣ وإحداث أي تغيير في قاعة الخبراء الميية بالملاحق (١) يلزم اتفاق وزارة التربية والتعليم لجمهورية ألمانيا الديمقراطية ووزارة التربية والتعليم للجمهورية العربية المتحدة بحيث تتم مقدما عاما على الأقل .

(ب) تحمل نفقات الخبراء وعائلاتهم في جمهورية ألمانيا الديمقراطية في فترة استخدامهم في الجمهورية العربية المتحدة .

(ج) دفع جميع المخصصات والمصروفات الأخرى اللازمة لتنفيذ مقرر دراسي مدته عام واحد في اللغة الإنجليزية للخبراء من جمهورية ألمانيا الديمقراطية لإعدادهم للقيام بنشاطهم الاستشاري .

(د) توفير وسائل الانتقال للخبراء من سكنهم إلى مقر العمل والعودة مع تحمل جميع المصاريف .

(هـ) تحمل تكاليف سفر الخبراء وأفراد عائلاتهم خلال إجازاتهم السنوية .

(و) تحمل مصاريف الامتعة الزائدة عند سفر الخبراء وعائلاتهم إلى الداخل والخارج .

(ز) تحمل نفقات العلاج العادي للخبراء وأفراد عائلاتهم بما في ذلك ممن الدواء ٥٠٪ من تكاليف إقامتهم الضرورية وعلاجهم بمستشفيات الدرجة الأولى .

(ح) دفع إيجار المساكن المفروشة للخبراء وأعضاء أسرهم بما في ذلك المصاريف الإضافية من مياه وكهرباء وجمع الفضلات . الخ .

٤ - تقوم حكومة الجمهورية العربية المتحدة بالآتي : (١) دفع مرتب شهري للخبراء الذين ترسلهم حكومة جمهورية ألمانيا الديمقراطية مقداره ١٥٠ جنيها ومرتب شهري لكبير الخبراء مقداره ١٨٠ جنيها .

(ب) إعفاء الخبراء من رسوم الجمارك بالنسبة لامتعهم الشخصية وأمتعة أسرهم عند سفرهم للداخل والخارج في الحدود التي يتفق عليها الطرفان .

(ج) إعفاء الخبراء من الضرائب والرسوم الجمركية بالنسبة لمكافأهم الشهرية التي تخضع للقوانين واللوائح المعمول بها في الجمهورية العربية المتحدة .

(د) تحمل نفقات الانتقال في المهام الرسمية داخل الجمهورية العربية المتحدة ودفع المصاريف اللازمة المتعلقة بهذا الشأن للخبراء .

(هـ) تحمل مصاريف سفر الخبراء وأعضاء أسرهم ذهابا وإيابا جوا بين جمهورية ألمانيا الديمقراطية والجمهورية العربية المتحدة في بدء ونهاية خدمتهم .

٢ - على فريق خبراء جمهورية ألمانيا الديمقراطية واجب إعطاء المدرسين من الجمهورية العربية المتحدة الدعم التقني والتربوي في إعداد الفصول وتزويدها بالمعدات والأدوات بالتشاور مع مدير المدرسة وكبير خبراء جمهورية ألمانيا الديمقراطية .

٣ - يكون محاضرو اللغة الألمانية من جمهورية ألمانيا الديمقراطية مسئولون عن تنفيذ برامج الدراسة باللغة الألمانية كلفة أجنبية .

(مادة ١٠)

١ - هذه الاتفاقية سوف تكون نافذة المفعول في يوم توقيعها وسيستمر العمل بها حتى نهاية المقرر التدريسي الأول في نهاية العام الدراسي ١٩٧٥/١٩٧٤

٢ - سوف يتفق على إجراء التعديلات والتنسيحات كتابية بين الجانبين .

وقعت هذه الاتفاقية في القاهرة في ٨/٦/١٩٧٠ من صور مزدوجة باللغات الألمانية والعربية والانجليزية وجميع النصوص أصيلة وفي حالة وجود خلاف في تفسير النص يؤخذ بالنسخة الإنجليزية .

عن حكومة جمهورية ألمانيا الديمقراطية

عن حكومة الجمهورية العربية المتحدة

ملحق رقم (١)

قائمة الخبراء

١٩٧٠	عدد ١	كبير خبراء
»	١	خبير رياضيات
»	١	فيزيقيا
»	١	كهرباء
»	١	تدريب مهني وفقى متنوع أساس في الهندسة الكهربائية
»	١	تدريب مهني وفقى متنوع أساس في الهندسة الميكانيكية
»	٢	محاضر للغة الألمانية
سبتمبر ١٩٧١	» ١	للهندسة الكهربائية (عملي)
(إضافي)	» ١	للهندسة الكهربائية (نظري)
»	١	للهندسة الميكانيكية
سبتمبر ١٩٧٢	» ١	لهندسة التيار الشديد
(إضافي)	» ١	لهندسة التيار الضعيف
»	١	لهندسة السيارات
»	١	للتشغيل لمساكنات للقطع وإزالة الزايش

٤ - سوف تتحمل حكومة الجمهورية العربية المتحدة نفقات نقل التجهيزات الموردة بواسطة حكومة جمهورية ألمانيا الاتحادية للدرسة الثانوية الفنية من ميناء الوصول إلى الموقع، وكذلك نفقات إقامة التجهيزات وجعلها صالحة للتشغيل .

٥ - سوف تقوم حكومة الجمهورية العربية المتحدة بعمل الترتيبات اللازمة لإعفاء التجهيزات المذكورة في الفقرة (١) من هذه المادة من جميع ضرائب الاستيراد والاستحقاقات العامة وأنها سوف تتحمل هذه النفقات .

٦ - تتمتع حكومة الجمهورية العربية المتحدة بإقامة أبنية جديدة للفصول والمعامل اللازمة لتنفيذ المشروع بمحد أقصى ١٢ معملا وعشرة فصول .

(مادة ٨)

١ - سوف تقوم حكومة الجمهورية العربية المتحدة بتنظيم إنشاء المدرسة الثانوية الفنية واطاعة في الاعتبار متطلبات هذا النوع الحديث من المؤسسات التعليمية وذلك باتخاذ تدابير معينة وعلى الأخص ما يأتي :
- استخدام المدرسين ذوي الخبرة مع الاهتمام بالارتقاء بتأهيلهم وتدريبهم .

- تقديم المقارنات والمباني اللازمة والقيام بالصيانة الضرورية وإقامة المباني الإضافية .

- كفاية وجود الضروري من المياه والكهرباء والغاز .

- تزويد الأثاث والتجهيزات (وعلى الأخص حجرات دراسة ومكاتب ومكتب المدير، وحجرات المدرسين وتأسيسها) .

- إقامة المعدات الموردة وإعدادها للتشغيل فوراً .

٢ - سوف تتحمل حكومة الجمهورية العربية المتحدة نفقات صيانة المدرسة وتشغيلها .

٣ - سوف تقوم حكومة الجمهورية العربية المتحدة بتزويد المواد الخام والمواد الثانوية ومواد التشغيل اللازمة للتدريب .

(مادة ٩)

١ - من واجب كبير خبراء جمهورية ألمانيا الديمقراطية اسداء المشورة لمدير المدرسة الثانوية الفنية في جميع ما يختص بالمسائل الفنية والتعليقات والمعاونة في تنظيم الاستخدام الفعال لفريق الخبراء الاستشاريين . حقوقه وواجباته ستكون في حدود اسداء النصح والمشورة فيما يختص بالآتي :

- تخطيط وإدارة المدرسة الثانوية الفنية .

- قبول الطلبة في المدرسة بالإضافة إلى إعداد الطلبة للامتحانات وعند الامتحانات .

قرار :

مادة وحيدة - تشر في الجريدة الرسمية اتفاقية التعاون لإنشاء مدرسة ثانوية فنية في الجمهورية العربية المتحدة والملاحق المرفقة بها والموقعة في القاهرة بتاريخ ٨ يونيو سنة ١٩٧٠ بين حكومة الجمهورية العربية المتحدة وحكومة جمهورية ألمانيا الديمقراطية ، ويعمل بها اعتبارا من ٨ يونيو سنة ١٩٧٠

محمود رياض

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٨٥٤ لسنة ١٩٧١

باعتبار مشروع تكملة الأرض اللازمة لمصنع شركة النصر للأسمدة والصناعات الكيماوية وإقامة المدينة السكنية التي ستلحق بالمصانع بمدينة طلغا محافظة الدقهلية من أعمال المنفعة العامة والاستيلاء على الأرض اللازمة له بطريق التنفيذ المباشر

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٥٧٧ لسنة ١٩٥٤ بشأن نزع ملكية العقارات للنفعة العامة والقوانين المعدلة له ؛

وعلى القانون رقم ٢٥٢ لسنة ١٩٦٠ في شأن تعديل بعض الأحكام الخاصة بترع الملكية للنفعة العامة والاستيلاء على العقارات ؛

قرار :

مادة ١ - اعتبار مشروع تكملة الأرض اللازمة لمصنع شركة النصر للأسمدة والصناعات الكيماوية لإنتاج الأسمدة وإقامة المدينة السكنية التي ستلحق بالمصانع بمدينة طلغا محافظة الدقهلية الموضح بيانه وموقعه بالمذكرة والرسم المرفقين من أعمال المنفعة العامة .

مادة ٢ - الاستيلاء بطريق التنفيذ المباشر على الأرض اللازمة لإنشاء المشروع المذكور المملوكة للأشخاص الوارد ذكرهم في المذكرة المرفقة والبالغ مساحتها ١١٣ قنانا وقيراط والموضح بيانه وموقعها وحدودها بالرسم والمذكرة المرفقتين .

مادة ٣ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

مدر براسة الجمهورية في ٢٠ ربيع الآخر سنة ١٣٩١ (٢٥ مايو سنة ١٩٧١)

أنور السادات

ملحق رقم ٢

قائمة المعدات التي يتعين على جمهورية ألمانيا الديمقراطية تقديمها بدون مقابل

عدد ١	معمل لنة .	١٩٧١/٧٠
١	رياضيات .	
١	فيزياء .	
١	كهرباء .	
١	تدريب فني متنوع .	
١	رسم هندسي .	
١	مكتبة خاصة .	
١	معدات إضافية لزيادة المعدات الأساسية	
١	علم المواد والاختبار	١٩٧٢/٧١
١	هندسة ميكانيكية (١)	
١	هندسة ميكانيكية (١١)	
١	مكثات كهربائية وتركيبات .	
١	اجزاء تركيبات الكرونية .	
١	أساسيات هندسة كهربائية .	
	لاستكمال التجهيزات الأساسية .	
عدد ١	لاختبار مكثات القطع .	١٩٧٢/٧٢
	معدات لاستكمال التجهيزات الأساسية .	

ملحق رقم ٣

قائمة المعدات التي يتعين على الجمهورية العربية المتحدة استيرادها

عدد ١ معمل تكنولوجيا الأوتوماتية بما في ذلك مكة واحدة حاسبة .

عدد ١ لمعدة الاتصال البعيد الكهربائي .

عدد ١ لمعدة السيارات

وزارة الخارجية

قرار

نائب رئيس الوزراء ووزير الخارجية

بعد الاطلاع على القرار الجمهوري رقم ٣٢٧ لسنة ١٩٧١ الصادر بتاريخ ٢٥ فبراير سنة ١٩٧١ بالموافقة على اتفاقية التعاون لإنشاء مدرسة ثانوية فنية في الجمهورية العربية المتحدة والملاحق المرفقة بها والموقعة في القاهرة بتاريخ ٨ يونيو سنة ١٩٧٠ بين حكومة الجمهورية العربية المتحدة وحكومة جمهورية ألمانيا الديمقراطية ؛